هيئة الأمم المتحدة للمرأة

هيئة الأمم المتحدة للمساواة
بين الجنسين وتمكين المرأة

الحواشي

1 الأمم المتحدة، "التقرير النهائي لبعثة تقصي الحقائق لمكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان بشأن عمليات الاغتصاب الجماعية والانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان التي ارتكبها تحالف الجماعات المسلحة على امتداد محور كيبيبا-مبوفي في منطقة واليكال، شمال كيفو، من 30 يوليو/تموز إلى 2 أغسطس/آب 2010" متوفر على الرابط: http://www.ohchr.org/Documents/Countries/ZR/BCNUDHRapportViolsMassifsKibuaMpofi_en.pdf

2 نشأت أوائل المنظمات غير الحكومية المعنية بمنع النزاعات، من قبيل منظمة الإشعار الدولية، في أواسط عقد الثمانينات من القرن الماضي. وتم إطلاق أبرز مبادرات الإنذار المبكر المعروفة في أواخر عقد التسعينات من القرن الماضي بعد الفشل في منع الإبادة الجماعية في رواندا: منتدى الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة (FEWER)، التعرّف المبكر على التوترات وتحليلها (FAST)، وشبكة غرب أفريقيا لبناء السلام (WANEP)، شبكة الرصد والإنذار المبكر للعلاقات العرقية (EAWARN). ومنذ ذلك الوقت، توقف عن العمل كل من منتدى الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة، ومنظمة التعرف المبكر على التوترات وتحليلها، مما أدى إلى تقليص عدد أنظمة تحليل الإنذار المبكر على المستوى الدولي. وبقيت أنظمة أخرى مثل مبادرة رصد الأزمات التي يديرها الفريق الدولي المعني بالأزمات.

3 إطار الأمم المتحدة المشترك بين الوكالات لتنسيق الإجراءات الوقائية ("الفريق الإطاري") هو نظام دعم داخلي في الأمم المتحدة يعمل على تعزيز التعاون فيما بين الوكالات بشأن العمل الوقائي المبكر ويساعد المنسقين المقيمين التابعين للأمم المتحدة وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في هذا المجال. وقد بدأ الأطار في العمل منذ عام 1995.

4 للحصول على مزيد من المعلومات، انظر:
OECD-DAC, "Preventing Violence, War and State Collapse: The Future of Conflict (Early Warning and Response)" (2009

5 منظمة 'رصد الإبادة الجماعية' هي المنظمة المنسّقة للتحالف الدولي لإنهاء الإبادة الجماعية (IAEG)، وهو تحالف دولي لمنظمات تهدف إلى توعية الجمهور وصانعي السياسات بشأن أسباب الإبادة الجماعية وسيرورتها والإشارات التحذيرية بوقوعها. وتستخدم منظمة 'رصد الإبادة الجماعية' نماذج توقعية مثل "المراحل الثماني للإبادة الجماعية" التي وضعها غريغوري ستانتون من أجل تحليل المناطق التي يوجد فيها مستوى عالٍ من الخطر. للحصول على مزيد من المعلومات، انظر: http://www.genocidewatch.org/images/8StagesBriefingpaper.pdf

6 See Harff, Barbara, "No Lessons Learned from the Holocaust? Assessing Risks of Genocide and Political Mass Murder since 1955," in American Political Science Review, February 2003, and "Could Humanitarian Crises Have Been Anticipated in Burudni, Rwanda, and Zaire? A Comparative Study of Anticipatory Indicators," in H. R. Alker, T. R. Gurr, and K. Rupesinghe, eds., Journeys Through Conflict: Narratives and Lessons, 2001.

7 قام مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية التابع للأمم المتحدة بتطوير إطار تحليلي مؤلف من ثماني فئات لعوامل يُعتبر أنها تؤثر على خطر وقوع الإبادة الجماعية، وهي تحديداً العلاقات بين الجماعات، بما في ذلك سجل التمييز و/أو انتهاكات حقوق الإنسان الأخرى المرتكبة ضد مجموعة معينة (من قبيل تراث من انتهاكات هائلة وخطيرة لحقوق الإنسان ضد جماعة معينة وإنكار ارتكابها من قبل الجناة). والظروف التي تؤثر على القدرة على منع الإبادة الجماعية، ووجود أسلحة وعناصر مسلحة بطريقة مخالفة للقانون، ووجود الدافع لدى جهات فاعلة رئيسية في الدولة/الأقليم. والظروف التي تيسر ارتكاب الإبادة الجماعية (من قبل التعزيز المفاجئ للأجهزة الأمنية أو زيادة الدعم لجماعات الميليشيات). وارتكاب تصرفات فعلية في إطار إبادة جماعية، ووجود دليل على النية بارتكابها، ووجود عوامل محفزة لشن هذه الأعمال (مثل انتخابات مقبلة أو تغيير الحكومة دون انتخابات أو ضمن إطار عملية غير منصوص عليها في الدستور، وعوامل أخرى). يعكف مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية حالياً على تطوير مؤشرات للإنذار المبكر للإبادة الجماعية، والتطهير العرقي، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، بوصف هذه الجرائم تتطلب تطبيق المسؤولية عن توفير الحماية. وتتضمن هذه المؤشرات العنف الجنسي واسع النطاق أو بأسلوب منهجي؛ والقمع على أساس النوع الجنساني بوصفه جريمة ضد الإنسانية؛ وأعمال الإبادة الجماعية التي تهدف إلى منع الإنجاب، مثل التعقيم القسري، والإجهاض القسري، ومنع الزواج، والفصل طويل الأجل بين الرجال والنساء. يمكن الاطلاع على التحليل الإطاري على الموقع: http://www.un.org/en/preventgenocide/adviser/pdf/osapg_analysis_framework.pdf.

8 أُطلق 'مشروع الساتل الحارس' في نهاية عام 2010 بهدف منع تكرار الحرب الأهلية بين شمال السودان وجنوبه. وردع التهديدات التي يواجهها المدنيون على جانبي الحدود وتوثيقها. ويستخدم المشروع التصوير والتحليل الساتلي لتحفيز استجابات سريعة بشأن الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان والأمن الإنساني. للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر: www.satsentinel.org.

9 على سبيل المثال، بدأ المركز الإعلامي النسائي ومبادرة 'نساء تحت الحصار' التي يديرها بتوثيق ووضع خرائط للتقارير بشأن العنف الجنساني في سوريا خلال النزاع. ومن خلال استخدام تقنية الاستعانة بمجموعة كبيرة من المصادر الخارجية التي يتيحها برنامج أوشاهدي، بوسع الناجين والشهود وأوائل المستجيبين أن يبلغوا عن الأحداث بواسطة البريد الإلكتروني وتويتر أو بصفة مباشرة إلى الموقع الإلكتروني: https://womenundersiegesyria.crowdmap.com/

10 شرعت بعثات حفظ السلام مؤخراً بإيلاء اهتمام أكبر للإنذار المبكر كجزء من عملها على حماية المدنيين. انظر Holt, Victoria and Glyn Taylor, Protecting Civilians in the Context of UN Peacekeeping Operations: Successes, Setbacks and Remaining Challenges, Independent Study Jointly Commissioned by DPKO and OCHA, United Nations (2009); Giffen, Alison, Addressing the Doctrinal Deficit: Developing Guidance to Address and Respond to Widespread or Systematic Attacks Against Civilians, Henry L. Stimson Center (2010); DPKO-DFS DPET, DPKO/DFS Lessons Learned Note on the Protection of Civilians in UN Peacekeeping Operations: Dilemmas, Emerging Practices and Lessons (2010).

11 Baud, Jacques F., "ICT Support to Peacekeeping,"Gujer, Eric, "Intelligence of the Masses or Stupidity of the Herd?" and Meier, Patrick, "Early Warning Systems and the Prevention of Violent Conflict" in Peacebuilding in the Information Age – Sifting Hype from Reality, ICT4Peace Foundation (2011);

12 تم إجراء هذا الاستعراض في عام 2009 من قبل قسم إنهاء العنف ضد المرأة التابع لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. واستند إلى إصدار بعنوان: "Early Warning? A Review of Conflict Prediction Models and Systems" by Frederick Barton and Karin von Hippel with Sabina Sequeira and Mark Irvine, Center for Strategic and International Studies ((February 2008).

13 Zdunnek, Gabriele, "Gender-Sensitivity and Gender-Blindness in Conflict Early Warning Systems – with a case study on the Niger Delta region."

14 Berry, John A. and Carol Pott Berry (eds.) (1999). Genocide in Rwanda: A Collective Memory (Washington, D.C.: Howard University Press), pp. 113–115.

15 UNIFEM, "Engendering Conflict Early Warning: Lessons from UNIFEM's Solomon Islands Gendered Conflict Early Warning Project" (2006); "Monitoring Peace and Conflict in the Solomon Islands: Gendered Early Warning" (2005); "The Ferghana Valley: Current Challenges" (2005); and "Porque el conflict golpea, pero golpea distinto – Herramientas para la aprobación de los indicadores de género del Sistema de Alertas Tempranas de la Defensoría del Pueblo para el Monitoreo del Conflicto Armado" (2007).

16 See Hill, Felicity, "Women's contribution to conflict prevention, early warning, and disarmament" (2003); Schmeidl, Susanne and Eugenia Piza López, "Gender and conflict early warning: A framework for action." (London, Bern: International Alert/SwissPeace Foundation, 2002); Ohman, Linda, "Gender and Early Warning Systems," Office for Democratic Institutions and Human Rights (2009); FAST, "An example of a Comprehensive Early Warning Methodology (2001).

17 قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1996 (2011) يخوّل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان لدعم حكومة جمهورية جنوب السودان "في ممارسة مسؤولياتها لمنع نشوب النزاعات والتخفيف من آثارها وحلها. وتوفير الحماية للمدنيين من خلال" طائفة من الإجراءات من بينها "إنشاء القدرة على الإنذار المبكر وتفعيلها على نطاق البعثة، مع اعتماد نهج متكامل لجمع المعلومات والرصد والتحقق والإنذار المبكر ونشر هذه المعلومات، وتفعيل آلية المتابعة". انظر S/RES/1996 (2011).

18 See Cohen, Dara Kay, "Causes of Sexual Violence During Civil War: Cross-National Evidence (1980-2009), prepared for the Minnesota International Relations Colloquium (2011); Wood, Elisabeth Jean, "Variation in Sexual Violence During War: in Politics and Society, 34, 3 (2006); Hultman, Lisa, "Targeting the Unarmed: Strategic Rebel Violence in Civil War," Uppsala University (2008).

19 للاطلاع على المصفوفة الكاملة، يرجى الاتصال مع ليتيتيا آندرسون (letitia.anderson@unwomen.org) في مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع.

9	**ينبغي لتحليل الاتجاهات في تجارب النساء مع النزاع والعنف أن يشتمل على بيانات مستمدةٍ من المؤشرات الخاضعة للمراقبة، وعلى نتائج مستخلصة من البحوث ومصادر المعلومات الأخرى مثل وسائل الإعلام ومستجدات السياسات.**
10	**ينبغي لتقارير المراقبة أن تُظهر دائماً الاتجاهات الجنسانية في ديناميات النزاع وتُبرِز الفروقات في تجارب النساء والرجال مع العنف.** ويجب أن تحتوي المنشورات المنبثقة عن النظام على توصيات ملموسة يمكن أن ينفذها الرجال والنساء على مستوى المجتمع المحلي وكذلك الجهات الحكومية العاملة على الصعيد الوطني أو دون الوطني. وينبغي إصدار التقارير بصيغ ولغات مختلفة، وتوزيعها باستخدام مجموعة من الأساليب (مثل العروض التقديمية/ مجموعات النقاش، النسخ الورقية والنسخ الإلكترونية) لتعظيم فرص الاطلاع عليها من جانب أفراد المجتمع المحلي على اختلاف مستوياتهم التعليمية وقدراتهم اللغوية.
11	**يجب أن تكون المرأة فاعلاً رئيسياً في تصميم مبادرات الاستجابة المبكرة، مع وجود حد أدنى من النساء المشاركات كمستفيدات من أي برامج يجري تطويرها.** ويمكن دعم هذا من خلال إنشاء فريق متوازن بين الجنسين من أصحاب المصلحة في المجتمع المحلي المسؤولين عن استحداث مبادرات الاستجابة أو تحديد جهات الاتصال الرئيسية ضمن المجتمعات المحلية أو المؤسسات والتي سيتم التشاور معها في جميع مراحل عملية تصميم تدخلات استجابة وتنفيذها.
المراقبة والتقييم	
12	**ينبغي تضمين مؤشرات ونقاط مرجعية جنسانية محددة في إطار العمل أو الإطار المنطقي لإدارة النتائج الخاص بالنظام.** فمن الأهمية بمكان تحديد أهداف واقعية بُغية تحقيقها أثناء دورة البرنامج، ولا سيما بالنظر إلى الوقت الطويل المطلوب لإقامة نظام إنذار مبكر يعمل، وتغيير المواقف والسلوكيات التي تستديم اللامساواة بين الجنسين.
13	**ينبغي إجراء تقييم أو تحليل للأثر على الجنسين،** عند إنشاء النظام ومن ثمَّ بصورة دورية، لدراسة الآثار الفعلية للآلية المتبعة على النتائج المتوخاة لأدوار المرأة وقدرتها على صنع القرار وحقوقها على المستوى الفردي والأسري والمجتمعي (أي على غرار النموذج الإيكولوجي). حيث إن بوسع هذه التقييمات أن تُيسِّر عملية تصميم التغييرات في النظام على نحو أكثر فاعلية، وتمكّن المنظمات المنفِّذة من استدامة نهجٍ متكامل لمراعاة الفروق بين الجنسين في النظام.

	التنفيذ
5	**يجب أن يتلقى المراقبون والمراقبات تدريباً على المفاهيم الأساسية المتصلة بالمساواة بين الجنسين ومعرفةً محددةً بشأن العنف ضد المرأة**، بما في ذلك أسبابه وآثاره، والإطار القانوني ذي الصلة، وآليات الاستجابة المتاحة ضمن المجتمعات المحلية حيث يُطبَّق نظام الإنذار المبكر، ودور الراصدين في جمع المعلومات بأمان والاستجابة للإفصاحات عن العنف.
6	**ينبغي دعم عملية تطوير قدرات الراصدين باستمرار من خلال التدريبات الدورية على المهارات، والتوجيه، وفرص تبادل المعرفة**، بحيث يتم تناول موضوعات مثل منع نشوب النزاعات (بما في ذلك التواصل، وتبنّي وجهات النظر، والتفاوض، والوساطة، والمهارات ذات الصلة)؛ والوقاية من العنف الجنساني (تشمل المواقف الفردية والمعايير الاجتماعية التي تتغاضى عن الإيذاء وتستديمه)، وبناء السلام (يتعلق بإدارة الحوار، والدعوة والمناصرة، والقيادة، إلخ). وينبغي إشراك مقدمي الخدمات العاملين مع الناجين من العنف والممارسين في مجال منع نشوب النزاعات كمدربين، حيثما أمكن، مع تقديم المحتوى تدريجياً مع مرور الوقت وربطه بأنشطة المراقبة والاستجابة الخاصة بالنظام لتعزيز فهم الدروس الرئيسية وإدماجها.
7	**ينبغي إشراك المنظمات التي تقدم المساعدة للناجين من العنف (في مختلف القطاعات، بما في ذلك آليات الاستجابة المجتمعية المنسَّقة) في تشغيل النظام.** ويمكن إشراك مقدمي الخدمات لغايات عديدة منها: أ. المساعدة في تحديد مؤشرات غير مباشرة متصلة بالعنف ضد المرأة، وبروتوكولات لضمان سلامة المراقبين والمخبرين؛ ب. تدريب المراقبين وتوجيههم في هذا الشأن؛ ج. توفير البيانات الإدارية للنظام بُغية المساعدة في تتبع حوادث العنف المبلَّغ عنها على مر الزمن؛ د. العمل كمراكز تنسيق للمراقبين الذين يستقبلون الإفصاحات عن وقوع العنف أو طلبات المساعدة الفردية؛ ه. تيسير تطوير الاستجابات المجتمعية للعنف الجنساني.
8	**ينبغي للمنظمات القائمة على تنسيق نظام الإنذار المبكر أن تقدم الدعم المحدد لتيسير واستدامة مشاركة المرأة في النظام.** وهذا ينطوي على: أ. توفير التوجيه المستمر لأفراد المجتمع المحلي والجهات الفاعلة الحكومية والتواصل معهم دورياً بشأن النظام، وهذا أمرٌ مهم من أجل تعريف المجتمعات المحلية رسمياً بالمراقبين وبالنظام وتبديد أي مخاوف والإجابة على أية تساؤلات لدى السلطات المحلية وأصحاب المصلحة الآخرين. ب. التواصل بانتظام (أسبوعياً أو شهرياً مثلاً) مع المراقبين وتعيين مناسبات دورية يلتقي فيها جميع الراصدين لمناقشة شواغلهم أو التحديات التي تواجههم. ومن الأهمية بمكان أن يتم التعرف إلى العوائق التي تواجه الراصدات (مثل الشواغل الأمنية أو الممانعة التي تبديها الأسر أو المجتمعات) ومعالجتها في وقت مبكر، وهو أمرٌ حاسمٌ للحفاظ على مشاركتهن واستدامة النظام مع مرور الوقت.

4	**احرص على أن تكون المؤشرات المختلفة المرصودة مصممةً لالتقاط وجمع الخبرات الخاصة للنساء:** أ. مراقبة حوادث محددة من العنف: أولاً. ينبغي إدراج المعلومات المتعلقة بجنس الجاني(الجناة) والضحية(الضحايا)، حيثما أمكن، دون توثيق تفاصيل تعريفية أو معلومات بشأن الأفراد المعنيين (الاسم، العنوان، إلخ). وبهذا يمكن تسليط الضوء بأمان على الاتجاهات التي تشهدها أنواع العنف الذي تتعرض له المرأة في المجتمع المحلي. ثانياً. ينبغي أن تستند البيانات المتعلقة بالحالات الفردية من العنف الجنساني إلى المعلومات المستمدَّة من مقدمي الخدمات الذين يقدمون الدعم للناجين (مثل المنظمات غير الحكومية، والشرطة، والعاملين في مجال الصحة، إلخ) بدلاً من جمعها بواسطة المراقبين المحليين. يتطلب توثيق حالات العنف ضد المرأة تدريباً خاصاً والتزاماً بالمبادئ الأخلاقية التي تركز على حقوق الناجين وقراراتهم بشأن تجاربهم الشخصية. ب. مراقبة ديناميات النزاع في نقطة زمنية محددة (مثلاً على أساس تقييم النزاع بالاستناد إلى خط أساس، أو حول أحداث موسمية أو سياسية اجتماعية - أي وقت الحصاد، الانتخابات، إلخ) أو الاتجاهات في عوامل النزاع على مدى فترة مراقبة محددة (شهرياً، فصلياً، إلخ). أولاً. ينبغي أن تكون المؤشرات مصنفةً حسب نوع الجنس، حيثما أمكن، لتمكين إجراء تحليل أدق عن الأبعاد الجنسانية للنزاع (بما في ذلك على سبيل المثال مؤشرات أو خيارات منفصلة لتحديد ما إذا كانت التغيرات في عامل معين - أي مستويات/برامج التوظيف – تستهدف أو تؤثر بشكل خاص في النساء و/أو الرجال). ثانياً. الشواغل الخاصة بالمرأة أو التي تؤثر فيها على نحو غير متناسب (مثل العنف المنزلي والاعتداء الجنسي) ينبغي إدراجها ضمن المؤشرات، مع الإشارة إلى المجموعات الفرعية (مثل النساء ذوات الإعاقة، المراهقات، إلخ) التي قد تكون عرضةً للعنف بوجه خاص. ثالثاً. ينبغي إعادة النظر في أساليب جمع المعلومات لكل مؤشر، بما يضمن حماية الهوية والسرية للأفراد الذين يقدمون المعلومات للنظام (بصفتهم الشخصية وليس كجزء من مسؤولياتهم الرسمية). رابعاً. ينبغي وضع توجيهات محددة لتوحيد عملية جمع المعلومات وإسناد علامة لكل مؤشر، ولهذا أهمية خاصة للمؤشرات المتعلقة بالتصورات عن الأمن، والخدمات المتاحة للناجين، أو المؤشرات غير المباشرة الموضوعة لإبراز أشكال محددة من العنف الجنساني (مثل الاتجار بالبشر، والعنف المنزلي، والاعتداء الجنسي، إلخ)، والتي ينبغي تصميمها لتكمِّل البيانات الخاصة بالحوادث والمستمدة من آليات الإبلاغ القائمة.

التخطيط والتصميم	
1	**استشر وتشارك مع مجموعات النساء (من مختلف الأعمار والمستويات الاجتماعية والاقتصادية) الأكثر تضرراً من النزاع العنيف من أجل توجيه عملية تصميم النظام.** بوسع هذه الممارسة أن تُبرز القضايا التي تحتاج إلى رصدها بواسطة النظام، والتي قد لا تكون جزءاً من البرامج الأمنية القائمة؛ حدِّد الشركاء المحتملين ومصادر البيانات؛ بيِّن الاحتياجات والقدرات التي تتفرد بها النساء فيما يتعلق بمعالجة التوترات والعنف في مجتمعاتهن المحلية.
2	**احرص على إشراك المرأة واستخدام مساهماتها في وضع مؤشرات للمراقبة.** وينبغي لهذا أن يشمل تحليلاً لديناميات النزاع والقدرات على إحلال السلام في المجتمعات المحلية المستهدفة. ولعلَّ الأساليب التشاركية مثل نقاشات مجموعات التركيز المختلطة وأحادية الجنس والمقابلات مع المخبرين الرئيسيين قد تكون مفيدةً في إشراك النساء في هذه العملية. وينبغي لها أن تشمل جميع الفئات المهمشة ضمن المجتمعات المحلية المستهدفة.
3	**حدِّد، بالتشاور مع النساء، الطريقة المثلى لعملية المراقبة.** ينبغي لمنهجية المراقبة أن تعكس مساهمات أفراد المجتمع، وتبرهن على فهمٍ لوضع المرأة داخل البيت والمجتمع المحلي ولأدوارها القائمة والمحتملة في أنشطة منع نشوب النزاعات. ومن القضايا التي ينبغي مراعاتها ما يلي: أ. هل سيكون هناك هدفٌ أو عدد محددٌ مسبقاً من النساء المشاركات بصفة مراقبات؟ ما هي المعايير التي يجب أن تتوفر في المراقبين، وهل ستخلق حواجز تحول دون مشاركة بعض النساء (مثل المعوقات التي تتصل بالمستوى التعليمي، والخبرة العملية، وامتلاك مهارات معينة لحل النزاعات، والتزامات أو توقعات أو قيود أسرية أو اجتماعية معينة مثل رعاية الأطفال، وأنشطة كسب الرزق، وحرية التنقل، إلخ)؟ ب. ما النُهج التي يمكن استخدامها من أجل التغلب على الحواجز المحتملة وضمان المشاركة الكاملة للمرأة (مثل العمل مع النساء الناشطات بالفعل في الشبكات القائمة لمنظمات المجتمع المدني أو التشارك مع الشبكات النسائية المحلية للتعرف إلى الراصدات المحتملات وتوفير نظام الدعم للراصدات: تيسير المواصلات والاتصالات، تأمين رعاية الأطفال، إلخ)؟ ج. ما هي الإجراءات الأمنية اللازمة لدعم الراصدين في جمع المعلومات عن العنف وتتبع عوامل النزاع في مجتمعهم المحلي (مثل إبراز أنشطة المراقبة، وإشراك الشرطة أو قادة المجتمع المحلي في دعم النظام، واستحداث بروتوكول للراصدين من أجل جمع البيانات عن المؤشرات بأمان، والتحقق من المعلومات التي يجري جمعها ورفع التقارير بشأنها، إلخ)؟

وحدة شرطة بنغالية مؤلفة بأجمعها من النساء تصل إلى هايتي لدعم بعثة حفظ السلام. مصدر الصورة: صور الأمم المتحدة/ ماركو دونينو

أنظمة الإنذار المبكر المراعية للمنظور الجنساني القائمة على المجتمع المحلي: دليل عملي

تشير عمليات الاستعراض الأخيرة لأنظمة الإنذار المبكر إلى وجود توافق آراء بأن الإنذار المبكر 'الجيد' يتسم بعدة سمات منها أنه يجري على مسافة قريبة من ميدان العمل أو يتمتع بشبكات ميدانية قوية من المراقبين، ويستخدم مصادر متعددة للمعلومات إضافة إلى مناهج تحليلية كمية ونوعية، ويستغل تقنيات ملائمة للاتصالات والمعلومات، ويُصدر تقارير وتحديثات بصفة منتظمة بشأن ديناميات النزاع لتستفيد منها الجهات المحلية والدولية الرئيسية صاحبة المصلحة، ويتمتع بارتباط قوي مع المستجيبين أو آليات الاستجابة. ومع ذلك، ما تزال معظم أنظمة الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة محايدة من الناحية الجنسانية، وهي تواجه معيقات ليس فقط من جراء التشكيك بفاعلية الإنذار المبكر بصفة عامة والتحديات الماثلة في تنفيذ مثل هذه الأنظمة، ولكن أيضاً من خلال الصعوبات المحددة التي تواجه جدول أعمال تعميم المنظور الجنساني، مثل نقص الفهم والالتزام من غير المختصين بقضايا النوع الجنساني، إضافة إلى العوائق الاجتماعية-الاقتصادية والأمنية المعتادة أمام مشاركة المرأة، وحساسية البيانات المتعلقة بالعنف الجنساني وصعوبة الحصول عليها، بما في ذلك البيانات حول الاتجار بالنساء والاستغلال الجنسي، والقضايا الأخرى المتعلقة من قبل الحمل بين القاصرات، وعمليات الإجهاض غير الآمنة، إضافة إلى قضايا أخرى.

وعلى هذا الأساس، قد يكون من المفيد تفحص القائمة المرجعية التالية عند تصميم وتنفيذ أنظمة الإنذار المبكر القائمة على المجتمع المحلي. هذه الخطوات تهدف إلى تعزيز المشاركة الجادة للنساء وإدماجهن، وإيلاء الاهتمام لانعدام المساواة بين الجنسين والقضايا المرتبطة بذلك ضمن أنظمة الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة.

في عام 2011، طورت مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع إطاراً لمؤشرات الإنذار المبكر المخصصة للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وقدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة وإدارة عمليات حفظ السلام مساهمات رئيسية لهذا الإطار. ويمكن إدماج هذه المؤشرات مع أنظمة الإنذار المبكر والمنع القائمة أو الناشئة لدى الأمم المتحدة على المستويات دون الوطنية والوطنية والإقليمية والدولية. وتعمل إدارة عمليات حفظ السلام على ضمان تكييفها لسياقات بعثات حفظ السلام. وقد استند هذا الإطار إلى استعراض مكتبي لأنظمة الإنذار المكبر والأبحاث الأكاديمية الموجودة. وإلى تحليل للسمات البارزة للنزاعات السابقة التي تميزت بارتكاب عنف جنسي واسع النطاق أو منهجي. كما استند إلى مشاورات مع فاعلين من أصحاب المصلحة. ويرد أدناه مقتطفات قصيرة من هذه الوسيلة (الإطار 2).[19]

الإطار 2: مؤشرات الإنذار المبكر للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع

تم إعداد هذه المصفوفة من قبل مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع كوثيقة مرجعية توضيحية على نطاق المنظومة وكقائمة يمكن تكييفها وإدماجها في أنظمة الإنذار المكبر وآليات المنع الناشئة على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية. وبحسب ظروف كل حالة بمفردها، ويمكنها إرشاد الوسائل المستخدمة في التخطيط والإبلاغ وجمع المعلومات والتحليل ضمن بعثات حفظ السلام التي تقودها إدارة عمليات حفظ السلام، والبعثات السياسية الخاصة التي تقودها إدارة الشؤون السياسية، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، أو على مستوى المقر. الغرض من هذه القائمة من المؤشرات هو إغناء الفهم العام للوسط المحيط من قبل المراقبين، وتحفيز إجراء تحليل للتغيرات في بيئة العمل، مثل أنماط التحركات للنساء والفتيات (مثلاً، الغياب عن المدرسة أو الأسواق)، وفي سلوك الجماعات المسلحة (مثلاً، أعمال النهب أو مدى قربها من المراكز السكانية)، أو فيما يخص تصاعد حدة الخطاب السياسي (مثلاً، دعاية سياسية تستهدف جماعات إثنية معينة أو قائمة على مسائل النوع الجنساني)، وغير ذلك من الظروف المحيطة.

تمت ترجيح قيمة المؤشرات وفقاً لثلاث فئات: الخطر المحتمل، الذي يشير إلى خطر موجود بارتكاب عنف جنسي بين المدى المتوسط والمدى البعيد؛ والخطر الوشيك، الذي يشير إلى أن العنف الجنسي من المرجح أن يحدث في المستقبل القريب؛ والعنف الجنسي الجاري، والذي عادة ما يظل غير مُكتشف من قبل الجهات الفاعلة المعنية بالحماية. وتم ترتيب هذه المؤشرات بناءً على ستة أركان تسلط الضوء على الأبعاد المتنوعة للمشكلة واحتياج الفئات السكانية المتأثرة للتدخل. وهذه الأركان هي: الجيش/الأمن؛ اجتماعي/إنساني؛ سياسي/قانوني؛ اقتصادي؛ وما يتعلق بالإعلام؛ والصحة. وعلى سبيل المثال، ثمة إشارتان من بين 80 إشارة مدرجة تتعلقان بالزيادة المفاجئة في غياب النساء عن الأسواق أو نقاط المياه و/أو مواقع جمع الحطب، أو تغييرات أخرى في أنماط التحرك، مثل الامتناع الطوعي عن التجول، وتقلّص النشاطات والغياب الواضح للفتيات من المدارس؛ وكذلك زيادة في التقارير (حتى المنقولة شفاهاً أو التي لم يتم التحقق منها) بشأن الاغتصاب الجماعي، مقارنة بحالات الاغتصاب التي يرتكبها فرد واحد، أو أشكال أخرى من 'الاغتصاب المشدد' الذي يترافق مع تعذيب أو تشويه.

يجب قراءة وتفسير تلك الإشارات جنباً إلى جنب مع العوامل السياقية ذات الصلة الواردة في المصفوفة من أجل تقييم مستوى الخطر في وضع محدد. فعلى سبيل المثال، تتنبأ النساء في بعض السياقات، كما في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بحالات الهجمات الهادفة للنهب عندما يحدث تأخير في تسليم الجرايات أو الرواتب للجنود. وفي أوضاع أخرى، كما في شرق تشاد، تمت ملاحظة زيادة في حالات الاعتداء الجنسي التي يرتكبها الجيش التشادي عندما يتلقى الجنود رواتبهم، إذ يرتبط ذلك بدخول الجنود إلى البلدات/مناطق سكن المدنيين واستهلاكهم المشروبات الكحولية. وبالمثل، فإن زيادة عدد الأسر التي تعيلها إناث قد يكون دلالة على العنف الجنسي والوصمة التي ترتبط به. أو قد يكون ناجماً عن هجرة موسمية للذكور من أعضاء المجتمع المحلي طلباً للعمل، أو قد يكون ناجماً عن ارتفاع نسبة الوفيات بين المقاتلين الذكور.

تم إدراج خيارات الاستجابات الإرشادية على ضوء النقد المتكرر لأنظمة الإنذار المبكر بأنه لا تحدث استجابة عندما تظهر إشارات على حدوث العنف. فعلى سبيل المثال، تتضمن خيارات الاستجابة للفاعلين المعنيين بالحماية تنفيذ عملية 'رسم خرائط للنقاط الساخنة' بالتشاور مع النساء اللاتي عادة ما يكنّ أول من يدرك حالات العنف الجنسي أو التهديد بحدوثه؛ ويلي ذلك زيادة في نشر الجنود في 'المناطق الساخنة' التي يتم تحديدها.

إن آلية الإنذار المبكر بالنزاعات والاستجابة لها هي مبادرة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والمؤلفة من سبع أعضاء، وهي تعمل على تعزيز السلام والأمن في منطقة القرن الأفريقي. وظلت هذه الآلية قيد العمل منذ أكثر من عشر سنوات وهي تستند إلى هيكل معقد يبدأ من المراقبين الميدانيين المحليين واللجان المحلية، ثم معهد الأبحاث الوطني ووحدات الاستجابة المبكرة، ثم مجالس السلام دون الإقليمية والأمانة العامة الإقليمية للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية ومجلس الوزراء، وتركز الآلية على النزاعات بين الرعاة بسبب الإفراط في الرعي، ونقاط المياه، والهجرة القسرية، والتهريب، والتجارة غير القانونية. وعملت آلية الإنذار المبكر بالنزاعات والاستجابة لها على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في نظامها من خلال ضمان أن تقارير الإنذار المبكر تتضمن توضيحات بشأن تأثير النزاعات بشأن المراعي وما يتعلق بها على النساء والفتيات، وإدماج مؤشرات تلتقط دور المرأة في بناء السلام أو تعزيز السلوك العنيف، وتدريب مراقبين ميدانيين بشأن قضايا النوع الجنساني، وإضافة أسئلة ومؤشرات متعلقة بالنوع الجنساني في الاستقصاءات الميدانية التي تجريها.

إن معظم الأنظمة والأطر الموصوفة أعلاه مصممة من أجل التنبؤ بوقوع النزاعات أو تصاعد النزاعات والفظائع الجماعية، وليس التنبؤ بزيادة العنف الجنسي بصفة محددة، بيد أن التغييرات التي تطرأ على حالات العنف الجنسي عادة ما تكون بحد ذاتها مؤشراً ضمن أنظمة الإنذار المبكر على اندلاع نزاع عنيف. كما هو الحال في التقارير المحلية لآلية الإنذار المبكر بالنزاعات والاستجابة لها وفي نظام جنوب السودان للإنذار المبكر والاستجابة السريعة في حالات النزاع، الموصوف أعلاه. وتقريرالإنذار المبكر – العمل المبكر الصادر عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وإطار التحليل التابع لمكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية.

وكما ذكرنا أعلاه، أدت عمليات الاغتصاب الجماعية التي حدثت في منطقة واليكال في جمهورية الكونغو الديمقراطية في أواخر يوليو/تموز إلى جذب الانتباه إلى ضعف أو شبه غياب أنظمة الإنذار المبكر المتصلة بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وأكدت السيدة مارغو والستروم، الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، بعد زيارتها للمنطقة على فكرة وجوب النظر إلى العنف الجنسي المخطط له أو المنظم بوصفه أمراً يمكن منعه. وأكدت على أهمية تطوير مصفوفة لعوامل الخطر في إطار الإنذار المبكر من أجل جذب الانتباه إلى "علامات إنذار" بوسعها بيان حدوث تصاعد في العنف الجنسي.

إن أحد التحديات العديدة التي تواجه الإنذار المبكر كوسيلة هو أن قدرتنا على توقع الفظائع الجماعية الوشيكة ضمن إطار زمني وسياق محددين هي أكثر محدودية من قدرتنا على تحديد فئات سكانية ومجتمعات محلية أو بلدان معرضة للخطر خلال فترة زمنية أطول. وتكون الأسباب المباشرة فريدة في الأوضاع المختلفة، كما أنها أكثر عشوائية بطبيعتها.

مقارنة مع مجموعة العوامل النمطية أو الشروط المسبقة لعدم الاستقرار والتي نواجهها في معظم المؤشرات، مما يجعل هذه الأسباب المباشرة مؤقتة، وهذا يضعف قيمتها كعناصر للتنبؤ. فعلى سبيل المثال، من المعروف أن خطاب الكراهية والتحريض في الإعلام كان أحد العوامل السائدة في جميع الحالات التاريخية للإبادة الجماعية، إلا أن هذه الإشارات كانت ظاهرة أيضاً في عشرات الحالات الأخرى التي لم تؤدي أبداً إلى حدوث إبادة جماعية، حتى في غياب الجهود التي ترمي إلى منع حدوثها.

وبوسعنا قول الشيء ذاته عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. فمن غير المرجح لأي من الإشارات المُدرجة أن تتنبأ لوحدها بزيادة مفاجئة في حالات الاغتصاب، أو بهجوم وشيك على قرية أو بلدة، أو أن توجّه الانتباه نحو مستويات عالية من العنف الجنسي لم تُكتشف في السابق. وبدلاً من ذلك، فإن ما بإمكانه تحسين منع حدوث الفظائع وضمان تطبيق أكثر فاعلية لمهمات الحماية من قبل الجهات الفاعلة الأمنية وآليات الدفاع عن النفس من قبل المجتمعات المحلية المتأثرة، هو مزيج من عوامل متعددة من بين هذه العوامل والإشارات، إضافة إلى معرفة قوية بالجهات الفاعلة – بما في ذلك القيادة، ومصادر التمويل، وأساليب التجنيد، والتشكيل الإثني للجماعات، وتاريخ الإساءات السابقة.

التوقيت هو اعتبار مهم آخر في هذا المجال. فالفظائع التي تُرتكب أثناء الحروب لا تحدث على نحو منتظم في الامتداد الزماني والمكاني. فالعنف يصل إلى المدن والبلدان والأحياء المختلفة في أوقات مختلفة، ويترافق مع أوقات هدوء وأوقات ذروة في القتال. وقد يكون الدخول الأول للفاعلين المسلحين في بلدٍ، سواء قبل القتال أم بعده، أكثر ارتباطاً بزيادة حالات العنف الجنسي من ارتباط هذه الزيادة بفترات القتال الشديد بين جماعتين مسلحتين. لذا فإن دخول الفاعلين المسلحين إلى مركز سكاني، والذي يتزامن مع فترة هدوء أو فترات راحة في القتال، تتطلب عمليات خاصة للمراقبة.[18]

إن أحد التحديات العديدة التي تواجه الإنذار المبكر كوسيلة هو أن قدرتنا على توقع الفظائع الجماعية الوشيكة ضمن إطار زمني وسياق محددين هي أكثر محدودية من قدرتنا على تحديد فئات سكانية ومجتمعات محلية أو بلدان معرضة للخطر خلال فترة زمنية أطول.

أعضاء من شبكة منع النزاع والاستجابة له المدعومة من المنظمة غير الحكومية بيلون (Belun) في أرميرا في تيمور-ليشتي. وهم يقومون بالتحضير لمراسم العدالة العرفية المعروفة باسم "تارا-باندو" وذلك لتعزيز إدارة الموارد الطبيعية ومنع العنف (بما في ذلك مكافحة الاعتداءات الجنسية) في المجتمع المحلي. *الصورة: المنظمة غير الحكومية بيلون*

ثمة مشاريع أخرى أيضاً تعكس بعض مبادئ مراعاة المنظور الجنساني في أنظمة الإنذار المبكر. فعلى سبيل المثال، عملت بعثة حفظ السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية على إعادة تنظيم نظام الإنذار المبكر في أعقاب عمليات الاغتصاب الجماعية التي جرت في منطقة واليكال، وذلك كي يولي مزيداً من الانتباه لتحركات الجماعات المسلحة ومدى قربها من المراكز المدنية، وأنماط أعمال السلب والنهب، وإغلاق طرق الهروب، والشواغل النسائية التي أثارتها النساء المحليات. ومن خلال شبكات التنبيه المجتمعية التي تعمل من خلال دوائر مغلقة للهواتف المحمولة، يتم ربط المنسقين مع أقرب تواجد لقوات حفظ السلام، وقد أصبحت مئات المجتمعات المحلية مربوطة حالياً بقواعد بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمنتشرة في جميع أنحاء البلد. وتظل مسألة العثور على نساء للعمل كمسؤولات اتصال لتشغيل هذه الهواتف تمثل تحدياً، وغالباً ما يمنح جهاز هاتف خلوي إلى زعيم القرية، لكن عادة ما تقول قوات حفظ السلام أنها تتلقى قدراً أكبر من المعلومات من الناس الذين لم يحصلوا على هاتف خلوي. وقد عالجت مبادرة 'صوت كيفو' (Voix des Kivus) هذه المسألة من خلال توزيع ثلاثة هواتف خلوية لكل مجتمع محلي: واحد لزعيم القرية، وواحد للممثلة عن النساء، وواحد لشخص منتخب بصفة ديمقراطية.

وفي جنوب السودان، تدعم بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان 'منتدى المرأة للحوار من أجل إحلال السلام في المجتمعات المحلية' الذي يعمل على إشراك النساء في التعرف على علامات الإنذار المبكر للنزاعات وفي تسوية النزاعات في المجتمع المحلي وفي قيادة حملات لمنع العنف الجنسي والجنساني، إضافة إلى ذلك، فإن بعثة حفظ السلام هي أول بعثة تتمتع بولاية لإقامة نظام للإنذار المبكر.[17] ويتضمن النظام خطاً هاتفياً ساخناً يعمل دون توقف، وتوزيع معدات اتصال على المجتمعات التي تواجه مخاطر عالية، وتجميع وتحليل المعلومات في مركز التحليل المشترك للبعثة، ومراكز عمليات البعثة على المستوى القطري ومستوى الولايات. وعلى سبيل المثال، تتضمن مؤشرات الإنذار المبكر للنزاع في ولاية جونقلي على مسألة التحركات غير المعتادة للجماعات المؤلفة بأكلمها من الذكور، وارتفاع أسعار المهور، وزيادة حالات إنهاء الحمل، وعلامات أخرى. بيد أن نظام الإنذار المبكر التابع للبعثة ما هو سوى واحد من أنظمة عديدة في جنوب السودان. وتمثل مسألة ضمان الاتساق والمشاركة المجتمعية الجادة تحدياً كبيراً. وتقدم خدمات الإغاثة الكاثوليكية مساعدة للحكومة في استلام الشكاوى من المجتمعات المحلية، وتقارير حول حالات العنف، والشواغل بشأن التوترات المتزايدة على مستوى المحافظات في ولايتي شرق الاستوائية وشمال بحر الغزال. يدعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الحكومة من خلال مشروع الأزمات والانتعاش ورسم الخرائج والتحليل (CRMA). وفي موازاة ذلك، قدمت حكومتا الولايات المتحدة والمملكة المتحدة تمويلاً لحكومة جنوب السودان لتهيئة حاويات مسبقة الصنع تحتوي على معدات اتصالات ونشرها في عواصم عشر ولايات، وذلك للعمل كمراكز عمليات مشتركة للإنذار المبكر. وثمة عدة مشاريع أخرى تركز على توزيع معدات الاتصالات لجهات فاعلة متنوعة في إطار هذا الهدف، مثل أجهزة اللاسلكي عالية التردد وهواتف خلوية عادية وساتلية.

وفي تيمور-ليشتي، عملت المنظمة غير الحكومية 'بيلون' منذ عام 2009 على تنسيق الأنظمة الوطنية للإنذار المبكر والاستجابة المبكرة. وهي تسعى للمحافظة على توازن بين الجنسين بين المراقبين التابعين لها في المجتمعات المحلية، إلا أنها تكافح لتجاوز نسبة 30 أو 35 بالمائة. تعمل المنظمة أيضاً لضمان المشاركة الفاعلة للنساء في خطط العمل التي تصممها المجتمعات المحلية، وتصميم الأسئلة الوارادة في العديد من نماذج الإبلاغ عن الحوادث والأوضاع بحيث تكون مفصلة بحسب الجنس، وتضمين مؤشرات مرتبطة بالعنف الجنساني في تقارير الإبلاغ الدورية.

عوامل اقتصادية	
مشاركة النساء في اتخاذ القرارات المتعلقة بالمياه والأرض وإدارة الموارد	الخشية من أن الجماعات المسلحة ستسلب الأرض أو تهديدات أمنية أثناء العمل في الأرض
وجود عدد كبير من الشباب الذكور (لا سيما العاطلين عن العمل) ضمن السكان	الضغوط (على الرجال والنساء) من أجل الهجرة بهدف العمل
نسبة النساء في قطاع العمالة الرسمي	مستوى الأمن الشخصي أثناء عبور الحدود. والسفر إلى الأسواق
تأنيث الفقر وزيادة العبء الاقتصادي على كاهل النساء	نزوع النساء لتجنب الأسواق بسبب الخوف
مشاركة النساء في اقتصاد الحرب الموازي (الاتجار بالبشر. البغاء. استخراج المعادن الثمينة وبيعها)	تعطيل نشاط النساء التجاري العابر للحدود
البغاء (سواءً القسري أم الطوعي) والاشتغال التجاري بالجنس بسبب التواجد العسكري	تغيير في انتشار الاشتغال بالجنس/الجنس من أجل البقاء في المناطق التي تنتشر فيها جماعات مسلحة غير قانونية
إمكانية وصول الرجال والنساء إلى الموارد الاقتصادية المنتجة	استقرار قيمة مهر العرائس
عوامل اجتماعية	
معدل مستوى تعليم الإناث	متابعة الدراسة في المرحلتين الابتدائية والثانوية للبنات مقارنة مع الأولاد
معدل الإلمام بالقراءة والكتابة للإناث	نزوع البنات لتجنب الذهاب إلى المدرسة بسبب انعدام الأمن
عدد سنوات الدراسة المتوقع للذكور والإناث	وجود تهديدات تواجه المعلمات
وجود برامج خاصة معنية بالمساواة بين الجنسين في المدارس	استخدام الدعاية السياسية التي تؤكد على النزعة الذكورية العسكرية وتشجعها (وعادة دفاعاً عن الأنوثة المنتهكة أو المهددة)
معدلات الالتحاق بالمدارس الابتدائية والثانوية للبنات والأولاد	تطور ثقافة أو ثقافة فرعية تلقي المسؤولية على النساء وتتهمهن بالخيانة السياسية أو الثقافية.
النزاعات على الأراضي. خصوصاً في المناطق التي تنتشر فيها جماعات مسلحة غير قانونية	السيطرة على النشاط الجنسي وعلى السلوك من قبل الجماعات المسلحة غير القانونية
إعادة إدماج المقاتلين السابقين من الذكور والإناث	نقص مشاركة النساء في التجمعات الاجتماعية بسبب انتشار انعدام الأمن
صعود الأصولية أو فرض قوانين تقييدية تؤدي إلى تغييرات مفاجئة في أدوار الجنسين.	وجود برامج لبناء السلام تعالج احتياجات النساء
حالات الزواج بين الجماعات وبين الجماعات الإثنية ومدى تواترها	
نقص المنظمات النسائية ونقص عدد النساء في منظمات المجتمع المدني	
مستوى ونوعية التمويل للمنظمات النسائية	
مشاركة النساء في إدارة التوترات بين الجماعات والأحزاب (رسولات سلام)	

حقوق الإنسان والأمن (بما في ذلك العنف ضد المرأة)

- انتشار العنف الجنسي (بما في ذلك الاغتصاب)
- انتشار العنف المنزلي
- إفلات مرتكبي العنف ضد النساء من العقاب (مثلاً، عدد الحالات المبّلغ عنها، وتلك التي جرى التحقيق بشأنها، ومقاضاة مرتكبيها، والحالات التي أدين فيها الجاني)
- انتشار ممارسات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث
- نسبة النساء اللاتي يشعرن بأن العنف ضدهن قد انخفض خلال فترة زمنية محددة (مثلاً، خلال السنوات الخمس الأخيرة)
- السياسات/البرامج التي تجبر على تحديد النسل
- وجود تشريعات بشأن العنف الجنساني ونوعية هذه التشريعات
- وجود مراكز أزمات وخطوط هاتفية ساخنة موجهة لدعم النساء
- الوفيات المرتبطة بالنزاع (ذكور/إناث)
- التقارير حول الاعتداء البدني أو المعرفة بحدوث اعتداءات بدنية ضد أعضاء الأسرة (مفصلة بحسب الجنس)
- حالات العنف ضد النساء بأشكاله المختلفة (الاغتصاب، العنف المنزلي، جرائم الشرف، خطف العرائس، تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، إلخ)
- الإساءات الجنسية من قبل قوات الأمن
- الإساءات الجنسية من قبل أجهزة فرض القانون
- حالات القتل والاختطاف والاختفاء التي تتعرض لها النساء
- حالات الاتجار بالنساء/الأطفال
- الممارسات التمييزية والاعتداءات ضد السكان الأصليين

عوامل سياسية ومؤسسية

- المساواة والحماية للرجال والنساء بموجب القانوني
- حق الإناث بالتصويت والترشُّح في الانتخابات
- مشاركة النساء كمقترعات ومرشحات ومراقبات للانتخابات
- نسبة النساء في المجالس النيابية
- القيادات السياسية النسائية (أو نسبة الرجال إلى النساء في مناصب السلطة)
- وعي قطاع الأمن بالقضايا الجنسانية واستجابته للعنف ضد المرأة
- تأثير التدريبات المعنية بالنوع الجنساني ضمن قوات الجيش
- مقاومة مشاركة المرأة في عمليات السلام والمفاوضات
- التهديدات ضد النساء الناشطات/البارزات سياسياً أو ضد أطفالهن
- التهديدات والقيود التي تفرضها الجماعات المسلحة غير المشروعة على النساء أو المنظمات النسائية
- التجنيد القسري
- استخدام النساء للحصول على معلومات والتسلل في المجتمع المحلي من قبل الجماعات المسلحة غير القانونية

الإطار 1: تجميع أمثلة لمؤشرات مراعية للمنظور الجنساني

ملاحظة: تم تعديل الصياغة اللغوية لبعض المؤشرات لإدماج عدة مؤشرات متشابهة في مؤشر واحد. وقد تم تحديد هذه الأمثلة بعد عملية استعراض شاملة لمؤشرات للإنذار المبكر مراعية للمنظور الجنساني إضافة إلى مؤشرات منفردة تم إدماجها في أطر أوسع للإنذار المبكر. إلا أن هذه القائمة لا تشمل جميع المؤشرات. وقد تم ترتيب المؤشرات في فئات وفقاً للفئات الشائعة لتحليل النزاعات. مع التمييز بين المؤشرات الأكثر صلة لإجراء التقييمات الأولية أو جمع بيانات الخط الأساسي. وبين المؤشرات الخاصة بعمليات المراقبة المستمرة للتوجهات.

مؤشرات التقييم	مراقبة مستمرة/دورية
السياق/ الخصائص السكانية	
العمر المتوقع عند الولادة للذكور والإناث	التشرد (نسبة النساء في تدفقات اللاجئين والمشردين)
النسبة العددية بين الجنسين عند الولادة	تحركات غير اعتيادية لمجموعات مؤلفة بكاملها من الذكور
نسبة الأُسر المعيشية التي تعيلها إناث	تغييرات في الأسر المعيشية التي تعيلها إناث
معدل الخصوبة	التغييرات في حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. والإصابات المنقولة بالاتصال الجنسي في المناطق التي تتواجد فيها جماعات مسلحة غير مشروعة.
إمكانية الحصول على الرعاية الطبية قبل الولادة وعند الولادة وعلى خدمات تنظيم الأسرة	
استخدام وسائل منع الحمل	
معدل الوفيات النفاسية	
معدل وفيات الرضّع (والأطفال) بين البنات	
نسبة الإناث البالغات المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	

وضع البنك الدولي مقاييس تقييم السياسات والمؤسسات القطرية التي يستخدمها في تحديد استراتيجياته القطرية، وهي تستند إلى 16 مؤشراً. وتمثل المساواة بين الجنسين واحداً من هذه المؤشرات وهو يتألف من نطاق واسع من البيانات المختلفة مثل إمكانية الوصول إلى التعليم الابتدائي والثانوي، وإمكانية الوصول إلى الرعاية الطبية قبل الولادة

إن تجاهل الإناث صاحبات المصلحة من أنظمة الإنذار المبكر يؤدي إلى خسارة المساهمات المحتملة للنساء في توفير معلومات واستجابات أكثر شمولاً.

وعند الولادة وخدمات تنظيم الأسرة، وملكية المشاريع التجارية وإدارتها، وحيازة الأراضي وحقوق الإرث، والإجراءات القانونية والسياساتية للتصدي للعنف ضد المرأة، والمشاركة السياسية، وقانون الأسرة، وإمكانية الرجال والنساء في الوصول إلى الموارد الاقتصادية والمنتجة، والمساواة والحماية أمام القانون للرجال والنساء، وبالمثل، يحتوي مقياس الحوكمة في أفريقيا على 57 مؤشراً، خمسة منها تتعلق بالنساء، بما في ذلك الوفيات النفاسية، ومعدلات إتمام الدراسة الابتدائية للإناث، ومعدل الإلمام بالقراءة والكتابة للنساء البالغات، ونسبة البنات والأولاد في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي. أما ما يسمى بمؤشرات السلام الثلاثة وعشرين ضمن 'مؤشر السلام العالمي' فليس من بينها أي مؤشر يتعلق بانعدام المساواة بين الجنسين، على الرغم من أخذه في الاعتبار ضمن قائمة مؤشرات أخرى ذات صلة، بما في ذلك بيانات حول عدد النساء في المجالس النيابية ونسبة عدد الذكور والإناث من مجموع السكان، إضافة إلى ربط هذه المسائل بمؤشر التكافؤ بين الجنسين التي وضعها المحفل الاقتصادي العالمي. وأخيراً، فإن مؤشر عدم المساواة بين الجنسين المستخدم في تقرير التنمية البشرية يقيس مدى حرمان النساء من خدمات الصحة الإنجابية، وفي سوق العمل، ومعدلات التعليم، والمشاركة السياسية.[13]

عادة ما تميّز الأبحاث التي تتناول أنظمة الإنذار المبكر المراعية للمنظور الجنساني بين الأسباب الجذرية أو التوجهات الكامنة التي تُنذر باحتمالية اندلاع نزاع عنيف أو تشير إلى حالة هشاشة، مثل معدلات الخصوبة، ونسبة النساء في المجالس النيابية ووقطاع العمالة الرسمي، وانتشار الأعراف الاجتماعية التي تتغاضى عن العنف ضد النساء، أو معدل مستويات تعليم الإناث، هذا من ناحية، وبين الأسباب والمؤشرات الأكثر مباشرة والتي تعكس تصاعد التوتر، من ناحية أخرى. وهذه عادة ما تكون انتهاكات لحقوق النساء والفتيات، مثل الاغتصاب، والعنف المنزلي، والإساءات الجنسية من قبل قوات الأمن، والتشريد، والقتل، والاختطاف، والاختفاء، وزيادة معدلات الاشتغال بالجنس وممارسة الجنس من أجل البقاء بسبب تواجد عسكري، وفرض قوانين تقييدية تقود إلى تغييرات مفاجئة في أدوار الجنسين، وإفلات مرتكبي العنف ضد النساء من العقاب، والخطاب العام التحريضي والدعاية التي تؤكد على السلوكيات الذكورية المفرطة وتكافئ العدوانية، وغير ذلك من الظواهر. فعلى سبيل المثال، تمت ملاحظة تزايد في مستويات العنف المنزلي في إثيوبيا قبل اندلاع الحرب مع إريتريا، وكذلك تزايدت حالات الاغتصاب بين المجموعات العرقية كشكل من أشكال الترهيب بين أعضاء الأقلية الألبانية وبين الصرب في كوسوفو بحلول عام 1989، كما تمت ملاحظة عمليات هروب للنساء المسلمات من بريبدور خلال الفترة بين مارس/آذار إلى أبريل/نيسان 1992، وذلك قبل ما بين ستة إلى ثمانية أسابيع من تدهور الوضع هناك. وفي رواندا، ومنذ عام 1990 بدأت الصحف والمحطات الإذاعية المتطرفة التابعة لجماعة الهوتو باستهداف نساء جماعة التوتسي ووصفهن بأنهن يمثلن تهديداً لمجتمع الهوتو، وأنهن يعملن في التجسس والغواية، واستخدمت هذه الوسائل الإعلامية مواد إباحية في تلك الدعاية، ونشرت صحيفة مناهضة لجماعة التوتسي في رواندا وثيقة في عام 1990 بعنوان "الوصايا العشر للهوتو" استهدفت فيها نساء جماعة التوتسي استهدافاً صريحاً.[14]

تتناول بعض أطر الإنذار المبكر والتقييم، إضافة إلى العوامل المحفزة للنزاع أو تسريعه، الظروف التي من شأنها تقليص احتمالية نشوب النزاع أو تحسين قدرات المجتمع على تسوية النزاعات ونزع فتيل التوترات. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يشير ضعف المجتمع المدني النسائي إلى أن النساء لا يشعرن بالأمان وأن المجتمع المدني ليس قوياً بما يكفي كي يؤدي دوراً مفيداً في إدارة النزاع وتسويته. وفي مقابل ذلك، بوسع المنظمات النسائية القوية أن توفر للمجتمع استراتيجيات متنوعة للتعامل مع النزاعات، بما في ذلك على المستوى الجزئي في النزاعات ما بين الأسر وما بين المجتمعات المحلية. ومن الممكن لأنظمة الإنذار المبكر التي لا تُعنى بالمنظور الجنساني أن تغفل هذه المساهمات.

لا تتعلق مؤشرات الإنذار المبكر المراعية للمنظور الجنساني بالنساء والفتيات فقط. فمع تصاعد التوتر، قد تنعكس مستويات الممارسات العدوانية العامة في المجتمع على شكل مشاجرات مرتبطة باستهلاك الكحول، وتخريب الممتلكات العامة، وتشكيل عصابات، ومضايقة الرجال من خارج مجموعات سكانية معينة، وقمع الرجال الذين يرفضون حمل السلاح أو الذين لا تنطبق عليهم المثل العليا 'للذكورة' التي يتصورها المقاتلون. وبالمثل، عادة ما يشار إلى وجود نسبة كبيرة من الشباب الذكور العاطلين عن العمل كمؤشر على عدم الاستقرار المحتمل.

نفّذ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (الذي أصبح حالياً جزءاً من هيئة الأمم المتحدة للمرأة) عدة مشاريع ريادية في كولومبيا ووادي فرغانة وجزر سليمان وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وقد أظهرت هذه المشاريع أهمية النُهج المكيفة لملائمة سياقات محددة.[15] ففي كولومبيا، تعاون صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة مع مكتب أمين المظالم الوطني، والذي أصدر مئات التنبيهات إلى الجيش الكولومبي والشرطة الوطنية والمؤسسات الأخرى التابعة للدولة، لتطوير مؤشرات محددة بشأن النوع الجنساني وإدماجها في نظام الإنذار المبكر الذي يستخدمه مكتب أمين المظالم. وقد تم تكييف تلك المؤشرات كي تتلاءم مع خصائص النزاع الكولومبي، بما في ذلك حالات الاختطاف، وتهديدات الجماعات المسلحة للقيادات والمنظمات النسائية، وازدياد الاشتغال بالجنس، وانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وعدد الأسر المعيشية التي تعيلها أنثى في المناطق التي تتواجد فيها الجماعات المسلحة غير المشروعة، والممارسات التمييزية ضد النساء من الأصول الأفريقية ومن الشعوب الأصلية، والسيطرة المشددة على السلوك الجنسي والاجتماعي للنساء والفتيات، إضافة إلى ظواهر أخرى. وفي وادي فرغانة ركز تحليل صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ومؤشرات الإنذار المبكر التي وضعها على العلاقات بين الجنسين وعلى الحقوق بحيازة الأرض، وإدارة المياه، والنزاع، إذ تعتبر هذه المسائل بأنها المتغيرات الرئيسية في المنطقة. وفي جزر سليمان، فقد اعتُبرت عوامل التهديد الرئيسية بأنها نزوع النساء لتجنب التوجه إلى الأسواق والحدائق العامة بسبب الخوف، والأبعاد الجنسانية لملكية الأسلحة، وزيادة النزعة العسكرية، والمحتوى الإعلامي الذي يحط من قدر المرأة. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، ركز مشروع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة على رصد التوجهات السياسية التي تؤثر على ظروف المرأة وعلى الأوضاع السائدة في الفترة التي سبقت الانتخابات الديمقراطية التي جرت في عام 2006، مع التأكيد على عدم الاقتصار على رصد وسائل الإعلام التقليدية فقط، وإنما أيضاً المنتجات الثقافية مثل الأغاني والمسرح. ويتضمن الإطار رقم 1 قائمة أطول من مؤشرات الإنذار المبكر المراعية للمنظور الجنساني، وهي مستقاة من تلك المشاريع ومعلومات مجمعة سابقاً حول هذا الموضوع.[16]

أفراد مجتمع محلي من المسيرية يستمعون إلى زعيم مجتمعي تقليدي يدعو إلى التعايش السلمي بين الجيران من جماعتي المسيرية والدينكا. ويبدو غياب النساء عن الاجتماع واضحاً. *الصورة: صور الأمم المتحدة/ فريد نوي*

أنظمة الإنذار المبكر المراعية المنظور الجنساني:

قبل أكثر من عقد من الزمن، عمل قرارا مجلس الأمن الدولي 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن و 1366 (2001) بشأن منع النزاعات، على تسليط الضوء على دور المرأة وأهمية المنظور الجنساني في منع النزاعات. وتبعاً لذلك، تم تنفيذ عدد من المشاريع من قبل صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة السابق (الذي أصبح جزءاً من هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، ومنظمات غير حكومية من بينها منظمة الإشعار الدولية ومؤسسة السلام السويسرية. وسعت هذه المشاريع إلى ضمان المشاركة الكاملة للمرأة في جمع البيانات وتحليلها ووضع الاستجابات الملائمة. كما بُذلت جهود لضمان استخدام التحليل الجنساني لتحديد مؤشرات بشأن النزاعات والسلام.

استندت هذه الجهود إلى الإدراك بأن تجاهل الإناث صاحبات المصلحة من أنظمة الإنذار المبكر يؤدي إلى خسارة المساهمات المحتملة للنساء في توفير معلومات أكثر شمولاً. فتقارير الإنذار المبكر التي تقلل من احتمالية اندلاع النزاع العنيف قد تخفق في ملاحظة إشارات أخرى تنبئ بتصاعد في العنف الجنساني. إضافة إلى ذلك، برز إقرار بأن أنظمة الإنذار المبكر التي تتجاهل المسائل الجنسانية يمكن أن تقود عن غير قصد إلى استجابات تلحق الأذى بالنساء أو تعود بالضرر على العلاقات بين الجنسين. وعلى سبيل المثال، قد يكون تجميع الأسلحة وانتشارها أحد العلامات الرئيسية على نزاع وشيك. وعادة ما تكون النساء المحليات على دراية بمواقع مخابئ الأسلحة، والمسارات المستخدمة لنقلها، والتغييرات الاجتماعية التي تؤدي إلى تدفقها. لقد تمكن مشروع الإنذار المبكر الذي أداره صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في جزر سليمان من إدراك أن الرجال وضعوا أهمية أكبر، مقارنة بالأهمية التي وضعتها النساء، على العلاقات بين المجموعات الإثنية كمصدر للتوترات، مما أكد على فكرة أن النساء يتمتعن بقدرة أفضل على الحفاظ على التحالفات بين المجموعات الإثنية.

ومع ذلك، أظهر تجميع أجري في عام 2008 لثلاثين إطاراً للإنذار المبكر والتقييم تتضمن 832 مؤشراً أن 11 مؤشراً منها فقط أشارت إلى النوع الجنساني أو النساء، وأن واحداً منها فقط كان يتعلق بمراقبة انتهاكات حقوق الإنسان للنساء – وفي هذه الحالة كان المؤشر يتعلق بما يسمى "جرائم الشرف". أما المؤشرات العشرة المتبقية فكانت تتعلق بجمع بيانات مفصلة بحسب الجنس بشأن الحوكمة والتنمية وقياس الوضع السياسي والاجتماعي والاقتصادي للنساء.[12] وثمة أطر أخرى عالجت هذه المسألة على نحو أفضل. فعلى سبيل المثال، يتضمن مقياس الهشاشة للأقطار الذي وضعته مجلة 'فورين بوليسي' 83 مؤشراً، وتسعة منها تشير إلى النساء أو النوع الجنساني، إلا أن ذلك يرد بصفة أساسية في إطار فئات مثل التنمية البشرية، والحوكمة، والتشكيل السكاني، ولا يرد أي منها ضمن فئات الأمن أو الجريمة. وعلى سبيل المثال، أضافت آلية الإنذار المبكر بالنزاعات والاستجابة لها عدة أسئلة ومؤشرات تتعلق بالنوع الجنساني ضمن استقصاءاتها الميدانية، ومن بينها استقرار "أسعار مهور العرائس" والتي تنزع للتقلب وفقاً لتوفر الماشية وتواتر غارات سلب الماشية، وتواتر حالات الزواج بين المجموعات الإثنية، والتحركات غير العادية للجماعات المؤلفة بأكملها من ذكور.

من المشاريع التعاونية مع مؤسسات بحثية وشركات خاصة للاستفادة من استخدام تلك التقنيات في منع النزاعات والإغاثة الإنسانية وحفظ السلام.[10]

إن تطبيقات التقنيات الجديدة في مجال المعلومات والاتصالات تجلب معها مجموعة جديدة من التحديات والمعضلات الأخلاقية، والتي تتفاقم من جراء الافتقار إلى مدونة سلوك متفق عليها، وتدريبات قياسية، أو نقاط مرجعية تقنية. وفي حين كان التحدي الرئيسي سابقاً هو ندرة المعلومات، فيبدو أن التحدي أصبح الفيض الزائد من المعلومات وصعوبة التمحيص فيها وتحليلها والتحقق منها. والشيء الأهم هو أن العديد من الناس يشككون فيما إذا كانت التقنيات الأفضل للإنذار المبكر تقود إلى عمل مبكر واستجابة ملائمة، وقد ظل هذا الأمر هو الانتقاد الرئيسي لمبادرات الإنذار المبكر منذ مدة طويلة.[11]

نظام الإنذار المبكر في النزاعات

تُستخدم أنظمة الإنذار المبكر للتنبؤ بطائفة من الظواهر، بدءاً بالكوارث الطبيعية وحتى التنبؤ بانهيار أسواق البورصة والمجاعات وتدفقات اللاجئين والإبادة الجماعية والنزاعات المسلحة. ومنذ عقد الثمانينات من القرن الماضي، ظهر عدد من مبادرات الإنذار المبكر المرتبط بالنزاعات، وذلك في الأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية، وكذلك من قبل منظومة الأمم المتحدة، حيث يعود أول مقترح محدد بشأن نظام للإنذار المبكر إلى تقرير أصدرته لجنة حقوق الإنسان في عام 1981 حول "النزوح الجماعي وحقوق الإنسان". وانتشر الإنذار المبكر كأسلوب للعمل بعد تقرير الإبراهيمي في عام 2000 والفشل في منع الإبادة الجماعية في رواندا.[2] وبعد إقامة مكتب البحوث وجمع المعلومات التابع للأمم المتحدة ومن ثم حلّه في أواخر عقد الثمانينات من القرن الماضي، ظل موضوع الإنذار المبكر موزعاً داخل الأمم المتحدة، من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى الفريق الإطاري[3]، إلى إدارة الشؤون السياسية، إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، إلى التقارير الفصلية بشأن الإنذار المبكر-العمل المبكر التي تصدر عن فرقة العمل التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتأهب، ووكالات أخرى كثيرة.

عادة ما تتضمن أنظمة الإنذار المبكر جمع وتحليل معلومات مفتوحة المصدر من أجل تعزيز منع اندلاع العنف أو الاستجابة المبكرة له، وبصفة أساسية قبل اندلاعه، خلال مراحل النزاعات وما بعد النزاعات، بغية احتواء اندلاع العنف والتخفيف من آثاره ومنع وقوعه مرة أخرى. وتتألف معظم هذه الأنظمة من شبكات لمراقبين محليين يعملون على جمع البيانات حول مؤشرات مرتبطة بالسياق المحدد، ومن ثم تحليل هذه المعلومات ونشرها، وارتباطها بآليات الاستجابة المحتملة. ومن الانتقادات المتكررة لمثل هذه الأنظمة أن التحذيرات تظل عادة دون رد. لذا أخذت بعضة أنظمة الإنذار المبكر تركز في السنوات الأخيرة على تمكين المجتمعات المحلية من الاستعداد على نحو أفضل للاستجابة للتهديدات، بدلاً من انتظار أن تعمل المعلومات المنشورة على إطلاق تدخل خارجي.[4]

وفي حين تعمل بعض أنظمة الإنذار المبكر على المستوى الوطني، كما هو الحال في كولومبيا وتيمور-ليشتي، وجنوب السودان، وحتى على المستوى دون الوطني، فإن معظمها يعمل على المستوى الإقليمي. ومن بين الأمثلة على أنظمة الإنذار المبكر الإقليمية النظام القاري للإنذار المبكر الذي يديره الاتحاد الأفريقي، وآلية الإنذار المبكر لوسط أفريقيا التي تديرها الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وشبكة الإنذار والاستجابة التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وآلية الإنذار المبكر بالنزاعات والاستجابة لها في شرق أفريقيا. وقد أسس الاتحاد الأوروبي قائمة مراقبة يجري تحديثها مرتين سنوياً من قبل محللين عسكريين ومدنيين من المجلس الأوروبي والمفوضية الأوروبية ومركز العمليات المشترك التابع للاتحاد الأوروبي. كما يدير الاتحاد الأوروبي وحدة للتخطيط السياسي والإنذار المبكر تعمل من مقر المجلس الأوروبي.

لا تعتمد كافة أنظمة الإنذار المبكر على الجمع المنتظم للبيانات حول مجموعة من المؤشرات. فالمحللون السياسيون والمسؤولون عن البرامج في مختلف البلدان كثيراً ما يعملون على مراقبة الأحداث دون الارتباط بمجموعة محددة من المؤشرات. وتعتمد معظم البلدان ببساطة على جمع المعلومات الاستخبارية أو التحليلات التي تعدها بعثاتها الدبلوماسية. كما يعتمد البعض على النماذج الكمية، على سبيل المثال، عمدت عدة جامعات، مثل جامعة ليدين، وجامعة كارلتون، ومعهد جورجيا للتكنولوجيا، ومؤشر السلام العالمي الذي تعده وحدة الاستخبارات الاقتصادية، إلى تطوير نماذج كمية معقدة جداً من أجل توقع النزاعات العنيفة والتعرف على الأنماط. إلا أن جهات أخرى، مثل الفريق الإطاري التابع للأمم المتحدة وشبكة منع النزاعات وإعادة الإعمار فيما بعد النزاعات، استندت في عملها المعني بأطر الإنذار المبكر على نماذج نوعية قائمة على إجابات عن أسئلة شاملة حول العوامل الاجتماعية والسياسية والسكانية والأمنية أو البيئية.

عادة ما تكون أنظمة الإنذار المبكر الموجودة حالياً مصممة من أجل تقييم المخاطر والهشاشة الهيكلية أو لتوقع النزاعات وأوضاع عدم الاستقرار بصفة عامة، ولا تركز في العادة على نوع محدد من الفظائع. وثمة استثناء لهذا الأمر، وهو الإبادة الجماعية. فقد تم تطوير أنظمة للإنذار المبكر حول الإبادة الجماعية، مثل النظام الذي طورته منظمة 'رصد الإبادة الجماعية'[5] والتي تتعقب "المراحل المتسلسلة الثماني للإبادة الجماعية". ونموذج الإنذار المبكر للإبادة الجماعية الذي طورته الباحثة باربرا هارف.[6] كما طوّر مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية التابع للأمم المتحدة إطاراً تحليلياً يتألف من ثماني فئات من العوامل يُعتبر بأنها تؤثر على خطر وقوع الإبادة الجماعية.[7]

وتتنوع النُهج المستخدمة ما بين ترميز المقالات الإخبارية بحسب مؤشرات محددة مسبقاً، إلى نُهج أكثر اعتماداً على الاستقصاءات، ومؤخراً بدأ استخدام نُهج تعتمد على التكنولوجيا، مثل أجهزة الاتصال اللاسلكي العالية التردد، والرسائل النصية باستخدام الهواتف الخلوية والأشكال المختلفة من إعداد خريطة للأزمات باستخدام هذه الرسائل. ومن بين الأمثلة على ذلك، تستخدم الأقليات المحلية في منطقة كاراموجا في شمال أوغندا وفي منطقة توركانا في كينيا أجهزة اتصال لاسلكي عالية التردد لنشر التقارير إذ أن بعض السكان بعيدون بمسافات تصل إلى مئات الكيلومترات عن تغطية الهواتف الخلوية. وكذلك 'مشروع الساتل الحارس' في السودان وجنوب السودان الذي يجمع ما بين التصوير الساتلي، وبوابة إلكترونية على موقع غوغول، وأبحاث وتحليلات تجريها 'مبادرة هارفرد الإنسانية'.[8]

وفي أواخر عام 2007، وأثناء اندلاع أعمال عنف واسعة النطاق في كينيا، شرعت شركة غير ربحية تُدعى 'أوشاهدي' في استخدام برنامج حاسوبي يتيح للمراقبين المحليين تقديم تقارير حول الأحداث العنيفة باستخدام هاتف خلوي أو شبكة الإنترنت، ووضع هذه الحوادث على خرائط موقع غوغول. ومنذ ذلك الوقت، شهد مجال الإنذار المبكر تحولاً كبيراً من خلال انتشار الجهات الفاعلة والمبادرات وتزايد استخدام تقنيات المعلومات والاتصالات. وشاع استخدام مصطلحات مثل خرائط الأزمات، والتنقيب عن البيانات، والاستعانة بمجموعة كبيرة من مصادر خارجية (crowdsourcing)، وتحليل وسائل التواصل الاجتماعية. وأيقظت روحاً جديدة في هذا المجال، وشرع عدد متزايد من الجهات الفاعلة باستخدام هذه التقنيات في هايتي وليبيا ومصر والصومال وسوريا. وفي سياقات تتراوح ما بين الكوارث الطبيعية إلى النزاعات المسلحة والاحتجاجات الجماهيرية بما في ذلك تركيز خاص على العنف الجنساني.[9] إن الوكالات الرائدة في هذا المجال، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، إلى جانب مبادرة الأمم المتحدة لجس النبض العالمي، منهمكة حالياً في عدد

مراقبون عسكريون تابعون للأمم المتحدة يوزعون أجهزة لاسلكي في مجتمع محلي في كمبوديا. *الصورة: صور الأمم المتحدة*

مقدمة

خلال الفترة ما بين 30 يوليو/تموز و 2 أغسطس/آب 2010، شن تحالف من الجماعات المسلحة هجمات على 13 قرية في منطقة واليكال في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأجرت الأمم المتحدة حينها تحقيقاً وجد أن ما لا يقل عن 387 شخصاً تعرضوا للاغتصاب أثناء هذه الهجمات.[1] ولو أنه تم حينها توفير معلومات موثوقة وفي الوقت المناسب حول أنشطة أو تحركات هذه الجماعات المسلحة أو قربها من المراكز المدنية، لكان من الممكن تقليص حالات الاغتصاب إلى الحد الأدنى، أو الحيلولة دون حدوثها. وفي أعقاب هذه الهجمات عقد أعضاء مجلس الأمن الدولي جلسة خاصة طالبوا فيها بوضع أنظمة أقوى للإنذار المبكر لمنع حدوث مثل هذه الفظاعات وتحفيز استجابة في الوقت الملائم.

كلّف الأمين العام للأمم المتحدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، بالتعاون مع إدارة عمليات حفظ السلام، بتطوير مجموعة هي الأولى من نوعها من مؤشرات الإنذار المبكر الخاصة بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. ويجري حالياً إدماج هذه المؤشرات من قبل الجهات الفاعلة المعنية بالحماية والتي تعمل في الميدان في أنظمتها للرصد والمعلومات.

وخلال السنوات القليلة الماضية، انتشرت أنظمة الإنذار المبكر على نطاق واسع، وشهدت تحولاً كبيراً من جراء توفّر تقنيات المعلومات والاتصالات الجديدة. وبدأ الخبراء يتحدثون عن جيل ثالث، وحتى جيل رابع، من أنظمة الإنذار المبكر، ويتواصل تزايُد تعقيد هذه الأنظمة وتنوعها، بيد أن التحديات التي كانت تشغل الخبراء قبل عقد من الزمن، وتحديداً نقص الاهتمام بالقضايا الجنسانية وانخفاض مشاركة النساء في مبادرات الإنذار المبكر، لم يتم التغلّب عليها حتى الآن.

هذه الوثيقة تقدم ملخّصاً للجهود التي بُذلت خلال العقد الماضي لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في أنظمة الإنذار المبكر، كما تلخص التطورات الأخيرة في هذا المجال. وبوصفها دليلاً عملياً، فهي توفر أيضاً قائمة مرجعية بسيطة من التوصيات إلى الجهات التي تخطط وتنفذ أنظمة الإنذار المبكر التي تقودها المجتمعات، أو تقيّم مراعاة هذه الأنظمة للمنظور الجنساني.

إن التحديات التي كانت تشغل الخبراء قبل عقد من الزمن، وتحديداً نقص الاهتمام بالقضايا الجنسانية وانخفاض مشاركة النساء في مبادرات الإنذار المبكر، لم يتم التغلّب عليها حتى الآن.

أدوات الإنذار المبكر المراعي للمنظور الجنساني: توجيهات عامة ودليل عملي

شكر وتقدير

كتب هذه الوثيقة بابلو كاستيلو دياز (محلل لشؤون الحماية، قسم السلام والأمن، هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وسونيتا كامينها (متخصصة بالأبحاث، قسم إنهاء العنف ضد المرأة، هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وبمساهمات كبيرة من سارة دوغلاس وإيريشا سوال. وراجع الوثيقة كل من أميليا هوفر غرين، وآن ماري غوتيز، ونهلة فالجي، وغيليان هولمز، وليتيتيا آندرسون، ومسؤولو الاتصال في مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع.

تشرين الأول/ أكتوبر 2012

*أي إشارة إلى "صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة" في هذه الوثيقة يجب أن تُفهم بأنها تشير إلى "صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة السابق"، وهو أحد أربع هيئات أُدمجت في هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في 21 تموز/يوليو 2010 وفق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 64/289.

*أي إشارة إلى "قرار الأمم المتحدة رقم 1325 والقرارات اللاحقة أو القرارات السبعة بشأن المرأة والسلام والأمن" في هذه الوثيقة يجب أن تُفهم بأنها تشير إلى قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن 1325 (2000)، 1820 (2008)، 1888 (2009)، 1889 (2009)، و 1960 (2010)، و 2106 (2013)، 2122 (2013).

"في وقت إعادة طباعة هذا الدليل في عام 2014، تم إقرار قرارين إضافيين بشأن المرأة والسلام والأمن، وهما: 2106 (2013) و 2122 (2013). وقد أدرجنا النص الكامل لهذين القرارين في المرفقات، إلا أننا لم ندرجهما في هذه الطبعة الجديدة من الدليل".

صورة الغلاف: نساء قائدات في مخيم للمشردين داخلياً في غرب دارفور يلتقين مع الأمين العام المساعد لحفظ السلام
مصدر الصورة: صور الأمم المتحدة/ البيرت غونزاليز فاران

هيئة الأمم المتحدة للمرأة

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

نظام الإنذار المبكر المراعي للمنظور الجنساني:
توجيهات عامة ودليل عملي